**التظهير التوثيقي أو التأميني**

**أركان التظهير التوثيقي**

1. المظهر: ﻻ يمكن ان يكون سوى الحامل القانوني للورقة التجارية اي المستفيد اﻻول او في حالة انتقالها بالتظهير حائزها بموجب سلسلة من التظهيرات اﻻسمية غير منقطعة او حائزها بموجب تظهير على بياض
2. المظهر اليه: ينبغي ان يكون شخص حقيقي اي موجود طبيعيا كان او معنويا وﻻ يشترط ان يكون واحد بل يمكن ان يكون اكثر من واحد وﻻ يشترط ان يكون اجنبيا حيث يجوز تظهيرها توثيقيا) ﻻي ملتزم (ساحبا كان او مظهرا او ضامنا احتياطيا

3-الرضا :بالنسبة للمظهر يجب توافره لصحة انشاء التظهير التوثيقي في صدور التصرف منه بموجب ارادة سليمة يعتد بها قانونا

4-المحل: في التظهير التوثيقي المحل هو الحوالة التجارية وتكون مسوفية بطبيعتها لشرطي الوجود والتعين الﻼزمتين لصحة المحل في عموم التصرفات اﻻرادية ، ذلك ﻻن الحوالة التجارية تعتبر موجودة ومعينة منذ عائديتها للحامل القانوني

5-السبب: في التظهير التوثيقي السبب هو رغبة المظهر باعطاء الحوالة التجارية للمظهر اليه ضمانا لوفاء دين للمظهر اليه في ذمة المظهر وبعبارة اخرة ) الدين المضمون هو سبب التظهير التوثيقي ( فيشترط فيه وفقا للقواعد العامة في القانون ان يكون موجودا ومعينا طبقا لقواعد الرهن

**بيانات التظهير التوثيقي**

1. **ذكر عبارة )القيمة للضمان ( او)القيمة للرهن( او اي بيان يفيد الرهن.**
2. **اقتران العباره اعﻼه بتوقيع المظهر الحاصل عن طريق اﻻمضاء الكتابي او بوضع بصمة اﻻبهام بحضور كاتب عام متخصص وبحضور شاهدين يوقعان على السند**